

قانون رقم ٣١ لسنة ١٩٤٢

بالنزول مجانا عن قطعة أرض من أملاك الدولة

نحن فاروق الأول ملك مصر

بمجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يُعتمد النزول مجانا لوزارة الأوقاف عن قطعة أرض من أملاك الدولة مساحتها ١٥٠ مترا مربعا لتخصيصها للمسجد - وهذه القطعة جزء من القطعة رقم ٥٢٤ قسم عابدين المؤجرة بإبصار اسمي إلى نقابة الحمامة الشرعية بمقتضى القانون رقم ٧٢ لسنة ١٩٣٦

مادة ٢ - لكل وزيرى المالية والأوقاف تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

نصم بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين في ١٣ رجب سنة ١٣٦١ (٢٦ يوليو سنة ١٩٤٢) .

فاروق

بإمارة حضرة صاحب الجلالة

وزير الأوقاف وزير المالية رئيس مجلس الوزراء
محمد هبة الهادي الجندى كامل هدى مصطفى النحاس

شرسوم

ربط وتحصيل عوائد أملاك على مبانى بندر الابراهيمية
مركز هيا بمديرية الشرقية بالتطبيق للأمر العالى الصادر
في ١٣ مارس سنة ١٨٨٤

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة ٢٧ من الأمر العالى الصادر في ١٣ مارس سنة ١٨٨٤ المبين بها المدن والبنادر المقرر ربط عوائد أملاك على مبانها ؛
لنظرا لاتساع بندر الابراهيمية مركز هيا بمديرية الشرقية ؛

لبناء على ما عرضه علينا وزير المالية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لنصمنا بما هو آت :

مادة ١ - ابتداء من أول يناير سنة ١٩٤٣ يؤخذ جزء من اثنى عشر من قيمة الأجرة السنوية عن الأملاك المبينة ببندر الابراهيمية بمركز هيا بمديرية الشرقية بالقيمة الموضحة بالأمر العالى الصادر في ١٣ مارس سنة ١٨٨٤ ؛

مادة ٢ - لأجل تحصيل العوائد المقررة بالمادة السابقة تتكون منطقة عوائد أملاك بندر الابراهيمية من جزء من زمام ناحية الابراهيمية وتحدد بحسب البيان المرافق لهذا المرسوم ؛

مادة ٣ - لكل وزيرى المالية تنفيذ مرسومنا هذا ما

صدر بقصر عابدين في ١٣ رجب سنة ١٣٦١ (٢٦ يوليو سنة ١٩٤٢) .

فاروق

بإمارة حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية رئيس مجلس الوزراء
كامل هدى مصطفى النحاس

بيان حدود منطقة عوائد أملاك بندر الابراهيمية

(أولا) الحد الشمالى ويتكون من ثلاثة أجزاء :

الجزء الأول - خط يبتدىئ من علامة من قضيب حديد مرموز لها على الخريطة بحرف (ا) موضوعة عند تقابل الحد الفاصل بين كل من القطعتين ٣٦ مكرر و ٣٦ وبين القطعة رقم ٣٣ الجميع بحوض أم عبيد قسم أول رقم ٤ بالحد الشمالى للسكة الزراعية الموصلة من الابراهيمية الى ميت عمر ثم يتجه الى الشرق مائلا الى الجنوب متبعا الحد الشمالى للسكة الزراعية المذكورة حتى يتقابل بالحد الغربى للقطعة رقم ٧١ ثم يتجه الى الشمال متبعا الحد الفاصل بين القطعة رقم ٧١ وبين القطع ٦٧ و ٦٨ و ٦٩ و ٧٠ ثم يتجه الى الشمال مائلا الى الغرب متبعا الحد الغربى للقطعة رقم ٧٩ ثم الى الشرق متبعا الحد الشمالى للقطع أرقام ٧٩ السالف ذكرها و ٧٧ و ١٠٨ ثم الى الجنوب ثم الى الشرق متبعا جزء من الحد الغربى فالحد الجنوبى للقطعة رقم ١٠٦ الجميع بحوض أم عبيد قسم أول رقم ٤ بزمام ناحية الابراهيمية ثم يتجه شرقا محترقا بالجسر الغربى لترعة الأتس حيث ينتهى بعلامة من قضيب حديد موضوعة عند تقابله بالحد الشرقى للجسر الغربى للترعة المذكورة ومرموز لهذه العلامة على الخريطة بحرف (ب) .

الجزء الثانى - خط يبتدىئ من العلامة (ب) سالف الذكر ثم يتجه الى الشمال ثم الى الشرق متبعا الحد الجنوبى للجسر الشمالى لترعة الأتس ثم يتجه الى الجنوب مائلا الى الشرق محترقا مياه ترعة الأتس متبعا الحد الشرقى للجسر الغربى لبحر أم الريش حيث ينتهى بعلامة من قضيب حديد موضوعة عند تقابله باتجاه الحد الفاصل بين القطعتين ٩ و ٩ مكرر بحوض طهماج قسم ثانى رقم ١ ومرموز لهذه العلامة على الخريطة بحرف (ج) .

الجزء الثالث - خط يبتدىئ من العلامة (ج) سالف الذكر ثم يتجه الى الشرق مائلا الى الشمال فى اتجاه الحد الفاصل بين القطعتين ٩ و ٩ مكرر محترقا كل من مياه بحر أم الريش فالقطعة رقم ١٣ فالجسر الشرقى لبحر أم الريش ثم يستمر متبعا الى الشرق مائلا الى الشمال متبعا الحد الفاصل